وقف

٨

فتحها اللعن ونقلا في الشفا عن المحققين انهم فسروه بالتمكن
للاكل والقعود في الجلوس كالمتربع المعتمد على وطاء تحته لان هذه
الهيئة تستدعي كثرة الاكل والكبر وورد بسند ضعيف زجر
النبي صلى الله عليه وسلم ان يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الاكل
قال مالك رضي الله عنه وهو نوع من الاتكا وقال
بعض المتاخرين منا وفي هذا اشارة من مالك الى كراهة كل ما يعد
الاكل فيه متكيا ولا يختص بصفة بعينها واختلفوا في حكم الاتكا
في الاكل فقال ابن القاضي كراهته من خصائصه صلى الله عليه وسلم
وقال غيره يكره لغيره ايضا الا الضرورة وعليه يحمل ما ورد عن
جمع من السلف وتعقب الحمل المذكور بان ابن ابي شيبة اخرج عن
جمع منهم الجواز مطلقا لكن يويد الاول ما اخرجه ابن ابي شيبة
ايضا النخعي كانوا يكرهون ان ياكلوا اتكاة مخافة ان تعظم بطونهم
واذا ثبت كون الاتكا مكروها او خلاف الاولى فالسنة ان يجلس
جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب رجله اليمنى ويجلس على اليسرى
قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يجلس للاكل متوركا
على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر اليمنى تواضعا
لله عز وجل وادبا بين يديه وقال هذه الهيئة انفع هيات الاكل
وافضلها لان الاعضا كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي
خلقها الله تعالى عليه **ياكل باصابعه الثلاث** فيه ندب الاكل
بها ومحله ان كفت والا فكما في الخابج زاد بحسب الحاجة وانما
اقتصر صلى الله عليه وسلم على الثلاث لانه

هو ادخال غير المايع من الفم الى المعدة والشرب ادخال المايع
اليها **يلعق** بفتح العين مضارع لعق بالكسر اي يلحس بعد الاكل
فليسن قبل المسح او الغسل وبعد الفراغ من الاكل لعقها لرواية
مسلم ويلعق يديه قبل ان يمسحها محافظة على البركة المعلومة
بما ياتي وتنظيفا لها لا في اثنا الاكل لان فيه تقذير الطعام وفي رواية
يلعق او يلعق اي غيره به يلعقه فينبغي لمن يتبرك به ان يفعل ذلك مع
من لا يتقذره من نحو ولد وخادم وزوجة يحبونه ويتلذذون بذلك
منه فان في ذلك بركة لحديث اذا اكل احدكم طعامه فليلعق اصابعه
فانه لا يدري في ايهن البركة اي لا يعلم البركة في اية واحدة منهن
فليس فيه حذف مضاف خلافا لمن وهم فيه وقدره بما ينبو عنه
اللفظ **ثلاثا** يوخذ منه ندب تثليث اللعق وعليه فالذي يظهر
ان الاكل ان يلعق كل اصبع ثلاثا متوالية لا استقلال كل فناسب
كمال تنظيفها قبل الانتقال للبقية وحمل هذه على الرواية الاتية
وان المراد ثلاث اصابعه الثلاث ليس في محله لانه اخراج للفظ
عن ظاهره بغير دليل فالصواب ان اللعق ثلاث
اصابع كما بينته الرواية الاتية وان اللعق ثلاثا لكل من تلك
الثلاث كما بينته هذه الرواية وبهذا تجتمع الروايتان من
اخراج للاول عن ظاهرها **اصابعه الثلاث** الابهام والسبابة
والوسطى بدوا بالوسطى لكونها اكثر تلوثا اذ هي اطول فيبقى فيها
من الطعام اكثر من غيرها ولانها لطولها اول ما ينزل الطعام
ثم بالسبابة ثم بالابهام لخبر الطبراني في الاوسط رايت رسول الله

صلى الله عليه وسلم ياكل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)